

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 240 @ يفيد قولهم العلم . وقيل في السبعة وقيل في العشرة لأن ما دونها آحاد كذا
ع[الجلال المحلي قال الكمال ابن أبي شريف : فظاهره إرادة اصطلاح الحساب ، وعليه لا جهة
للتمسك له وهو توجيه غريب ، والمعروف التوجيه بأن ما دونها جمع قلة ولا يخفي ضعفه وقيل
في الاثني عشر كعدد نقباء بني إسرائيل كما قال تعالى : (^ وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً
(بعثوا إلى الكنعانيين بالشام طليعة لبني إسرائيل المأمورين بجهادهم ليخبروهم بحالهم
، فكونهم على هذا العدد ليس إلا أنه أهل ما يفيد العلم بالمطلوب . وقيل في الأربعين وقيل